الأمم المتحدة S/2015/232

مجلس الأمن

Distr.: General
14 April 2015

Original: Arabic

مذكرة شفوية مؤرخة ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥ موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من مكتب المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة

يهدي مكتب المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة تحياته إلى رئيسة مجلس الأمن (الأردن)، ويشير إلى مؤتمر القمة العربية السادس والعشرين الذي عقد بشرم الشيخ، مصر يومي ٢٨ و ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٥، ويشرفه أن يحيل طي هذه الرسالة خمس رسائل موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن، مصحوبة بالقرارات ٦٢٧ و ٦٢٠ و ٦٢٥ و ٦٢٤ الصادرة عن مجلس جامعة الدول العربية (انظر المرفق) والمتعلقة بما يلي:

- احتلال إيران للجزر العربية الثلاث جزر طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي
- التضامن مع لبنان ودعمه
- التطورات الخطيرة في الجمهورية العربية السورية واليمن وليبيا

ونرجو مع الامتنان أن تعمم هذه الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

170415 170415 15-05895 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥ الموجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من مكتب المراقب الدائم لجامعة الدول العربية لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]
التاريخ: ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥

جامعة الدول العربية
مكتب الوفد الدائم لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات الامانة العامة لجامعة الدول العربية؛ أتشرف بأن أحيل إليكم طيه نسخة من القرار(627)، الصادر عن الدورة (26) لمجلس الجامعة على مستوى القمة المنعقدة في شرم الشيخ بتاريخ 28-2015/3/29، تحت عنوان "احتلال إيران للجزر العربية الثلاث طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى التابعة لدولة الامارات العربية المتحدة في الخليج العربي". و نسترعي انتباهكم الى فقرته (12) التي تنص على "ابلاغ الامين العام للامم المتحدة و رئيس مجلس الامن بأهمية إبقاء القضية ضمن المسائل المعروضة على مجلس الامن، إلى ان تنهي إيران احتلالها للجزر العربية الثلاث وتسترد دولة الإمارات العربية المتحدة سيادتها الكاملة عليها".

وعملا بالمادة 54 من ميثاق الامم المتحدة، أرجو من سعادتكم ممتنة تعميم هذه الرسالة والقرار المذكور أعلاه على أعضاء مجلس الأمن وإصدارها كوثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) ناصرية العرجة فليتي
القائمة بالأعمال بالوكالة

احتلال إيران للجزر العربية الثلاث
طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى
التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- **بعد اطلاعه:**
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- واسترشادا بقرارات القمة السابقة وآخرها قرار قمة سرت د.ع (22) رقم 510 بتاريخ 2010/3/28 بشأن احتلال إيران للجزر العربية الثلاث: طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة في الخليج العربي،
- وإذ يؤكد على بيانات وقرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري السابقة وآخرها القرار رقم 7875 د.ع (143) بتاريخ 2014/9/7، والبيان رقم 195 د.ع (143) بتاريخ 2015/3/9،

يقـــرر

1- التأكيد المطلق على سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة الكاملة على جزرها الثلاث، طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى، وتأييد كافة الإجراءات والوسائل السلمية التي تتخذها دولة الإمارات لاستعادة سيادتها على جزرها المحتلة.

2- استنكار استمرار الحكومة الإيرانية في تكريس احتلالها للجزر الثلاث وانتهاك سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة بما يزعزع الأمن والاستقرار في المنطقة ويؤدي إلى تهديد الأمن والسلم الدوليين.

3- إدانة قيام الحكومة الإيرانية ببناء منشآت سكانية لتوطين الإيرانيين في الجزر الإماراتية الثلاث المحتلة.

4- إدانة المناورات العسكرية الإيرانية التي تشمل جزر دولة الإمارات العربية المتحدة الثلاث المحتلة، طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى، وعلى المياه الإقليمية والإقليم الجوي والجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة للجزر الثلاث باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من دولة الإمارات العربية المتحدة، والطلب من إيران الكف عن مثل هذه الانتهاكات والأعمال

الاستفزازية التي تعد تدخلاً في الشؤون الداخلية لدولة مستقلة ذات سيادة، ولا تساعد على بناء الثقة، وتهدد الأمن والاستقرار في المنطقة، وتعرض أمن وسلامة الملاحة الإقليمية والدولية في الخليج العربي للخطر.

5- إدانة إيران باقتحامها مكتبين في جزيرة أبو موسى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة مطالباً إيران بإزالة هذه المنشآت غير المشروعة واحترام سيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على أراضيها.

6- الإعراب عن استنكاره وإدانته للجولة التفقدية التي أعلن فيها أن أعضاء لجنة الأمن القومي لشؤون السياسة الخارجية بمجلس الشورى الإيراني يعتزمون القيام بها إلى الجزر الإماراتية المحتلة طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى، معتبراً ذلك انتهاكاً لسيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على أراضيها، ولا يتماشى مع الجهود والمحاولات التي تبذل لإيجاد تسوية سلمية، ودعوة إيران إلى الامتناع عن القيام بمثل هذه الخطوات الاستفزازية.

7- الإشادة بمبادرات دولة الإمارات العربية المتحدة التي تبنتها لإيجاد تسوية سلمية وعادلة لحل قضية الجزر الثلاث المحتلة (طنب الكبرى، وطنب الصغرى، وأبو موسى) مع الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

8- دعوة الحكومة الإيرانية مجدداً إلى إنهاء احتلالها للجزر الإماراتية الثلاث، والكف عن فرض الأمر الواقع بالقوة، والتوقف عن إقامة أي منشآت فيها، بهدف تغيير تركيبتها السكانية والديمغرافية، وإلغاء كافة الإجراءات وإزالة كافة المنشآت التي سبق أن نفذتها إيران من طرف واحد في الجزر العربية الثلاث باعتبار أن تلك الإجراءات والإدعاءات باطلة وليس لها أي أثر قانوني ولا تنقص من حق دولة الإمارات العربية المتحدة الثابت في جزرها الثلاث، وتعد أعمالا منافية لأحكام القانون الدولي واتفاقية جنيف لعام 1949، ومطالبتها إتباع الوسائل السلمية لحل النزاع القائم عليها وفقاً لمبادئ وقواعد القانون الدولي، بما في ذلك القبول بإحالة القضية إلى محكمة العدل الدولية.

9- الإعراب عن الأمل في أن تعيد الجمهورية الإسلامية الإيرانية النظر في مواقفها الرافض لإيجاد حل سلمي لقضية جزر دولة الإمارات العربية المتحدة الثلاث المحتلة، إما من خلال المفاوضات الجادة والمباشرة أو اللجوء إلى محكمة العدل الدولية.

10- مطالبة إيران بترجمة ما تعلنه عن رغبتها في تحسين العلاقات مع الدول العربية، وفي الحوار وإزالة التوتر، إلى خطوات عملية وملموسة، قولا وعملا، بالاستجابة الصادقة للدعوات الجادة والمخلصة الصادرة عن صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة ومن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ومن الدول العربية والمجموعات الدولية والدول الصديقة، والأمين العام للأمم المتحدة، الداعية إلى حل

النزاع حول الجزر الثلاث المحتلة بالطرق السلمية، وفق الأعراف والمواثيق وقواعد القانون الدولي، من خلال المفاوضات المباشرة الجادة أو اللجوء إلى محكمة العدل الدولية، من أجل بناء الثقة وتعزيز الأمن والاستقرار في منطقة الخليج العربي.

11- التزام جميع الدول العربية في اتصالاتها مع إيران بإثارة قضية احتلال إيران للجزر الثلاث للتأكيد على ضرورة إنهائه انطلاقاً من أن الجزر الثلاث هي أراضي عربية محتلة.

12- إبلاغ الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مجلس الأمن بأهمية إبقاء القضية ضمن المسائل المعروضة على مجلس الأمن، إلى أن تنهي إيران احتلالها للجزر العربية الثلاث، وتسترد دولة الإمارات العربية المتحدة سيادتها الكاملة عليها.

13- الطلب إلى الأمين العام متابعة هذا الموضوع وتقديم تقرير إلى المجلس في دورته العادية المقبلة.

(ق.ق: 627 د.ع (26) – 2015/3/29)

التاريخ :2015/4/2

جامعة الدول العربية

مكتب الوفد الدائم لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات الامانة العامة لجامعة الدول العربية؛ أتشرف بأن أحيل إليكم طيه نسخة من القرار(620)، الصادر عن الدورة (26) لمجلس الجامعة على مستوى القمة المنعقدة في شرم الشيخ بتاريخ 28-2015/3/29، تحت عنوان "التضامن مع لبنان ودعمه". و نسترعي انتباهكم الى فقرتيه (2) و (6) اللتين تؤكدان على دعم لبنان في مطالبته المجتمع الدولي تنفيذ قرار مجلس الامن رقم 1701 و الترحيب بالقرار 69/212 الذي تبنته الجمعية العامة للامم المتحدة في ديسمبر 2014 حول "البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية والذي يقضي بدفع إسرائيل تعويضات مالية عن الاضرار التي لحقت بلبنان جراء قصف إسرائيل لمحطة الجية للطاقة الكهربائية في حرب يوليو2006".

وعملا بالمادة 54 من ميثاق الامم المتحدة؛ أرجو من سعادتكم ممتنة تعميم هذه الرسالة والقرار المذكور أعلاه على أعضاء مجلس الأمن وإصدارها كوثيقة من وثائق المجلس في اطار بند الحالة في الشرق الاوسط.

(توقيع) ناصرية العرجة فليتي
القائمة بالأعمال بالوكالة

قضية فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي:

التضامن مع لبنان ودعمه

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
  - وعلى قراره رقم 7738 د.ع (141) بتاريخ 2014/3/9 بشأن الانعكاسات السلبية والخطيرة المترتبة على لبنان جراء أزمة النازحين السوريين،
  - وعلى قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري، وآخرها قراره رقم 7863 د.ع. (143) بتاريخ 7 مارس/ آذار 2015،
  - وعلى التوصية الصادرة عن اجتماع هيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري بتاريخ 2014/9/7 في هذا الشأن،
- وإذ يؤكد على قرارات مؤتمرات القمة العربية وآخرها قمة الكويت (2014)، ولاسيما القرار رقم 599 د.ع (25) تاريخ 26 مارس/ آذار 2014 المتعلّق بدعم الجيش اللبناني،
- وإذ يشير إلى آخر التطورات الداخلية والإقليمية والدولية المتعلقة بلبنان،
- واستناداً إلى القرارات الدولية ذات الصلة التي تلتزم بها حكومة لبنان، ولاسيما القرار 1701، المبني على القرارين رقم 425 ورقم 426، بكامل مندرجاته،

يُقـــرر

1- تجديد التضامن الكامل مع لبنان وتوفير الدعم السياسي والاقتصادي له ولحكومته بما يحفظ الوحدة الوطنية اللبنانية وأمن واستقرار لبنان وسيادته على كامل أراضيه، وتأكيد حق اللبنانيين في تحرير أو استرجاع مزارع شبعا وتلال كفر شوبا اللبنانية والجزء اللبناني من بلدة الغجر، وحقهم في مقاومة أي اعتداء بالوسائل المشروعة والمتاحة كافة. والتأكيد على أهمية وضرورة التفريق بين الإرهاب والمقاومة المشروعة ضد الاحتلال الإسرائيلي التي هي حق أقرته المواثيق الدولية ومبادئ القانون الدولي، وعدم اعتبار العمل المقاوم عملاً إرهابياً.

2- دعم موقف لبنان في مطالبته المجتمع الدولي تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1701 المبني على القرارين رقم 425 ورقم 426 عبر وضع حد نهائي لانتهاكات إسرائيل ولتهديداتها الدائمة له ولمنشآته المدنية وبنيته التحتية.

3- الترحيب وتأكيد الدعم للخلاصات الصادرة عن الاجتماعات المتتالية لمجموعة الدعم الدولية للبنان وآخرها الاجتماع الذي انعقد في برلين بتاريخ 2014/10/28.

4- الإشادة بالدور الوطني الذي يقوم به الجيش اللبناني والقوى الأمنية اللبنانية في صون الاستقرار والسلم الأهلي، ودعم الجهود المبذولة من أجل بسط سيادة الدولة اللبنانية حتى الحدود المعترف بها دولياً، وتثمين التضحيات التي يقدمها الجيش اللبناني في مكافحة الإرهاب ومواجهة التنظيمات الإرهابية والتكفيرية على غرار تنظيم "الدولة الإسلامية في العراق والشام – داعش" و"جبهة النصرة" وغيرها، وإدانة الاعتداءات الغادرة التي تعرض لها في أكثر من منطقة لبنانية، والترحيب بالمساعدات التي قدمتها دول شقيقة وصديقة للبنان وفي طليعتها المملكة العربية السعودية التي وهبت مبلغ أربعة مليارات دولار وحث جميع الدول للاقتداء بهذه المبادرة لتعزيز قدرات الجيش اللبناني وتمكينه من القيام بالمهام الملقاة على عاتقه، كونه ركيزة لضمان الأمن والاستقرار والسلم الأهلي في لبنان، وإدانة خطف العسكريين اللبنانيين من قبل تنظيمي داعش وجبهة النصرة منذ أغسطس/ آب 2014 والمطالبة بإطلاقهم بغية إفشال مخططات مَنْ يريدون إشعال فتنة داخلية وإقليمية.

5- إدانة جميع الأعمال الإجرامية والتحركات المسلحة والتفجيرات الإرهابية التي استهدفت عدداً من المناطق اللبنانية وأوقعت عدداً من المواطنين الأبرياء، ورفض كل المحاولات الآيلة إلى بث الفتنة وتقويض أُسُس العيش المشترك والسلم الأهلي والوحدة الوطنية وزعزعة الأمن والاستقرار، وضرورة محاربة التطرف والتعصب والتكفير والتعاون التام والتنسيق لمكافحة الإرهاب والقضاء عليه وتجفيف مصادر تمويله والتعاون في مجال تبادل المعلومات والخبراء وبناء القدرات ومحاسبة مرتكبي الأعمال الإرهابية والجرائم ضد الإنسانية والمحرضين على أعمال العنف والتخريب التي تهدد السلم والأمن وتشديد العقوبات عليهم وانتهاج إجراءات احترازية في هذا الشأن.

6- توجيه التحية لصمود لبنان في مقاومته العدوان الإسرائيلي المستمر عليه وعلى وجه الخصوص عدوان يوليو/ تموز من العام 2006، والترحّم على أرواح الشهداء اللبنانيين، واعتبار تماسك ووحدة الشعب اللبناني في مواجهة ومقاومة العدوان الإسرائيلي عليه ضماناً لمستقبل لبنان وأمنه واستقراره، وتوصيف الجرائم الإسرائيلية بجرائم حرب تستوجب ملاحقة مرتكبيها وتحميل إسرائيل المسؤولية الكاملة عن اعتداءاتها، وإلزامها بالتعويض للجمهورية اللبنانية وللمواطنين اللبنانيين والترحيب بالقرار 69/212 الذي تبنته الجمعية

العامة للأمم المتحدة في شهر ديسمبر/ كانون أول 2014 حول "البقعة النفطية على الشواطئ اللبنانية" والذي يقضي بدفع إسرائيل تعويضات مالية عن الأضرار التي لحقت بلبنان جراء قصف إسرائيل لمحطة الجية للطاقة الكهربائية في حرب يوليو/ تموز 2006.

7- إدانة الاعتداءات الإسرائيلية على السيادة اللبنانية براً وبحراً وجواً، منها:

- الخرق الإسرائيلي للمجتمع اللبناني عن طريق زرع العملاء ونشر شبكات التجسس.
- الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق لبنان السيادية والاقتصادية في مياهه الإقليمية ومنطقته الاقتصادية الخالصة وفي ثروته النفطية والغازية المتواجدة ضمن مناطقه البحرية.
- الحرب الالكترونية المتناهية الأبعاد التي تشنها إسرائيل ضد الجمهورية اللبنانية عبر الزيادة الملحوظة في عدد الأبراج والهوائيات وأجهزة الرصد والتجسس والمراقبة التي تهدف إلى القرصنة والتجسس على كافة شبكات الاتصالات والمعلوماتية اللبنانية.
- امتناع إسرائيل عن تسليم كامل المعلومات الصحيحة والخرائط المتعلقة بمواقع الذخائر غير المتفجرة كافة، بما فيها كمية وأنواع القنابل العنقودية التي ألقتها بشكل عشوائي على المناطق المدنية الآهلة بالسكان إبان عدوانها عليه في صيف العام 2006.

8- تأكيد المجلس على:

- ضرورة الحفاظ على الصيغة اللبنانية التعددية الفريدة القائمة على المناصفة بين المسلمين والمسيحيين والتعايش بين الأديان والحوار بينها والتسامح وقبول الآخر، وإدانة نقيضها الحضاري الصارخ الذي تمثله التنظيمات الإرهابية الالغائية كداعش وجبهة النصرة بما ترتكبه من جرائم بحق الإنسانية والتي تحاكي إسرائيل في سياستها الاقصائية القائمة على يهودية الدولة وممارساتها العدوانية تجاه العرب المسلمين والمسيحيين.
- دعم سياسة الحكومة اللبنانية في تعزيز حضور لبنان العربي والدولي ونشر رسالته الحضارية وتنوعه الثقافي لاسيما في مواجهة إسرائيل، والحفاظ على الأقليات كمكونات أصلية وأساسية في النسيج الاجتماعي لدول المنطقة وضرورة صون حقوقها ومنع استهدافها من قِبَل الجماعات الإرهابية وتوصيف الجرائم المرتكبة بحقها جرائم ضد الإنسانية.
- دعم موقف الحكومة اللبنانية القاضي بالالتزام بأحكام الدستور لجهة رفض التوطين والتمسك بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم، وتثمين الموقف الواضح والثابت للشعب وللقيادة الفلسطينية الرافض لتوطين اللاجئين الفلسطينيين في الدول المضيفة، خاصة في لبنان.

- دعم جهود الحكومة اللبنانية في متابعة قضية تغييب سماحة الإمام موسى الصدر ورفيقيه الشيخ محمد يعقوب والصحافي عباس بدر الدين، من أجل التوصل إلى تحريرهم، والعمل على مساءلة مسؤولي النظام الليبي السابق لوضع حد لهذه الجريمة.

9- ترحيب المجلس:

- بحرص الحكومة اللبنانية على احترام قرارات الشرعية الدولية وعلى جلاء الحقيقة وتبيانها في جريمة اغتيال الرئيس الشهيد رفيق الحريري ورفاقه، بعيداً عن أي تسييس أو انتقام وبما لا ينعكس سلباً على استقرار لبنان ووحدته وسلمه الأهلي.
- بالجهود التي يبذلها لبنان حكومة وشعباً حيال موضوع السوريين والفلسطينيين اللاجئين في سورية الوافدين إلى لبنان لجهة استضافتهم رغم إمكاناته المحدودة، والتأكيد على ضرورة مؤازرة ودعم لبنان في هذا المجال وتقاسم الأعباء والأعداد معه، ووقف تزايد تلك الأعباء والأعداد من النازحين والتشديد على أن يكون وجودهم مؤقتاً، لما في الأمر من تهديد كياني ووجودي للبنان، والسعي بكل ما أمكن لتأمين عودتهم إلى بلادهم في أقرب وقت ممكن، والإشادة بالمحاولات الحثيثة التي تبذلها الحكومة اللبنانية لتقليص أعداد النازحين السوريين الموجودين على الأراضي اللبنانية وتوفير أمن اللبنانيين والسوريين وتخفيف الأعباء عن شعب لبنان واقتصاده، بعد أن أصبح على شفير انفجار اجتماعي واقتصادي وأمني يهدد وجوده.
- بتوجه لبنان إلى المدعي العام في المحكمة الجنائية الدولية من أجل إدانة جرائم الحرب التي ارتكبتها إسرائيل في غزة، والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبها ويرتكبها الإرهاب في العراق.
- بجهود الحكومة اللبنانية الهادفة إلى السير في تطبيق وتطوير سياسة الإصلاح الاقتصادي وتعزيز النمو الاقتصادي المستدام في لبنان، بهدف تحديث بنية الاقتصاد الوطني والحفاظ على استقراره وتعزيز فرص نموه.
- بالحوار القائم بين الأطراف السياسية اللبنانية لتجاوز الخلافات وتخفيف حدة الاحتقان السياسي والدفع بالوفاق الوطني وصيغة العيش المشترك وتفعيل العمل الحكومي والمؤسسات الدستورية، حفاظاً على وحدة لبنان وأمنه واستقراره.
- بالجهود التي يقوم بها الأمين العام والأمانة العامة لجامعة الدول العربية والإشادة بالجهود التي بذلها الوفد الوزاري العربي برئاسة معالي الشيخ صباح خالد الحمد الصباح النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية دولة الكويت، دعماً وتأييداً للجمهورية اللبنانية.

(ق-ق: 620 د-ع (26) – 2015/3/29)

التاريخ :2015/4/2

جامعة الدول العربية

مكتب الوفد الدائم لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات الامانة العامة لجامعة الدول العربية؛ أتشرف بأن أحيل إليكم طيه نسخة من القرار(623)، الصادر عن الدورة (26) لمجلس الجامعة على مستوى القمة المنعقدة في شرم الشيخ بتاريخ 28-2015/3/29، تحت عنوان "التطورات الخطيرة في الجمهورية العربية السورية". ونسترعي انتباهكم إلى فقراته رقم (2) و(4) و(5) التي تؤكد على ضرورة تحمل مجلس الامن مسؤولياته الكاملة إزاء التعامل مع مختلف مجريات الازمة السورية، وعلى ماورد في قرارات مجلس الامن ذات الصلة.

وعملا بالمادة 54 من ميثاق الامم المتحدة، أرجو من سعادتكم ممتنة تعميم هذه الرسالة والقرار المذكور أعلاه على أعضاء مجلس الأمن وإصدارها كوثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) ناصرية العرجة فليتي
القائمة بالأعمال بالوكالة

التطورات الخطيرة في الجمهورية العربية السورية

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- واستناداً إلى قرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم 554 د.ع (23) ببغداد بتاريخ 2012/3/29، ورقم 578 د.ع (24) بالدوحة بتاريخ 2013/3/26، ورقم 600 د.ع (25) بالكويت بتاريخ 2014/3/26، وكافة قرارات المجلس على المستوى الوزاري في هذا الشأن، وآخرها القرار رقم 7872 د.ع (143) بتاريخ 2015/3/9، وبيانات اللجنة الوزارية المعنية بالوضع في سورية،
- وإذ يؤكد على موقفه الثابت في الحفاظ على وحدة سورية واستقرارها وسلامتها الإقليمية،
- وبناءً على مداخلات السادة رؤساء الوفود والسيد الأمين العام،

يُقـــرر

1- الإعراب عن بالغ القلق إزاء تفاقم الأزمة السورية وما تحمله من تداعيات خطيرة على مستقبل سورية وأمنها واستقرارها ووحدتها الوطنية وسلامتها الإقليمية، إضافةً إلى ما تُخلّفه من معاناة إنسانية قاسية للشعب السوري نتيجةً لتصاعد أعمال التدمير والعنف والقتل والجرائم البشعة المُرتكبة بحق المدنيين، في انتهاكات صارخة لمبادئ حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وما تُسفر عنه من تزايد مستمر في أعداد النازحين واللاجئين داخل سورية وفي دول الجوار.

2- التأكيد مُجدداً على ضرورة تحمّل مجلس الأمن مسؤولياته الكاملة إزاء التعامل مع مختلف مجريات الأزمة السورية، والطلب إلى الأمين العام للجامعة مواصلة مشاوراته واتصالاته مع الأمين العام للأمم المتحدة ومبعوثه الخاص السيد ستيفان ديمستورا إلى سورية، وكذلك مع مختلف الأطراف المعنية من أجل التوصل إلى إقرار خطة تحرك مشتركة تضمن إنجاز الحل السياسي للأزمة السورية وفقاً لما جاء في بيان مؤتمر جنيف (1) بتاريخ 2012/6/30، وبما يُلبي تطلعات الشعب السوري بكافة فئاته وأطيافه.

3- الترحيب بنتائج اجتماعات القاهرة وموسكو ومساعيهما لإحياء مسار الحل السياسي التفاوضي للأزمة السورية على أساس بيان جنيف (1)، مع التأكيد على أهمية تنسيق مختلف الجهود العربية والدولية المبذولة في هذا الشأن.

4- التأكيد على ما ورد في قرار مجلس الأمن رقم 2209 (2015) الذي أدان استخدام غاز الكلور السام في سورية، وشدد على ضرورة امتناع كافة الأطراف المتنازعة عن استخدام الأسلحة الكيماوية أو استحداثها أو إنتاجها أو تخزينها أو الاحتفاظ بها أو نقلها، بالإضافة إلى ضرورة محاسبة المتورطين في استخدام هذه الأسلحة.

5- التأكيد على ضرورة الالتزام بأحكام قرارات مجلس الأمن رقم 2139 (2014) و2165 (2014) و2191 (2014) بشأن الأوضاع الإنسانية المتدهورة في سورية، ودعوة مجلس الأمن إلى تحمل مسؤولياته بشأن تفعيل تنفيذ بنود هذا القرار، واتخاذ التدابير اللازمة لفرض الوقف الفوري لإطلاق النار وجميع أعمال العنف لتيسير أعمال الإغاثة وإتاحة وصول قوافل المساعدات الإنسانية إلى كافة المناطق المحاصرة والمتضررة في سورية.

6- الإشادة بترحيب دولة الكويت استضافة المؤتمر الدولي الثالث للمانحين بتاريخ 2015/3/31، ومناشدة الدول المانحة إلى سرعة الوفاء بالتعهدات التي قدمتها في المؤتمر الدولي الثاني للمانحين لدعم الوضع الإنساني في سورية، والذي انعقد تحت الرعاية الكريمة لحضرة صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت بتاريخ 2014/1/15، وبالخصوص توفير المساعدات اللازمة لدول جوار سورية والدول العربية الأخرى المضيفة للاجئين والنازحين السوريين، لمساندتها في تحمل الأعباء المُلقاة على عاتقها في مجالات توفير أعمال الإغاثة وتقديم المساعدات الإنسانية العاجلة لهم. والطلب من الأمانة العامة مواصلة جهودها مع الدول المضيفة للاجئين والنازحين السوريين، وذلك لتوفير الدعم اللازم إلى تلك الدول، وبالخصوص في دول الجوار: الأردن ولبنان والعراق.

7- الترحيب برئاسة جمهورية مصر العربية رئيس القمة (26) للجنة الوزارية الخاصة بسورية، وتوجيه بالغ الشكر للجهود المُقدرة التي بذلتها اللجنة برئاسة معالي الشيخ صباح خالد الحمد الصباح النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية دولة الكويت رئيس القمة (25).

8- الطلب من اللجنة الوزارية الخاصة بسورية والأمين العام مواصلة الجهود والمشاورات مع مختلف الأطراف الإقليمية والدولية المعنية بمستجدات الوضع في سورية، ورفع ما يرونه من توصيات بشأن خطوات التحرك العربي المُقبلة في هذا الصدد إلى مجلس الجامعة على المستوى الوزاري.

(ق.ق: 623 د.ع (26) – 2015/3/29)

(*) التأكيد على الموقف اللبناني حول النأي بلبنان عن الأزمة السورية أملاً في الوصول إلى توافق سوري – سوري وتشجيعاً للحل السياسي في سورية.

جامعة الدول العربية
مكتب الوفد الدائم لدى الأمم المتحدة

التاريخ :2015/4/2

بناء على تعليمات الامانة العامة لجامعة الدول العربية؛ أتشرف بأن أحيل إليكم طيه نسخة من القرار(625)، الصادر عن الدورة (26) لمجلس الجامعة على مستوى القمة المنعقدة في شرم الشيخ بتاريخ 28-2015/3/29، تحت عنوان "التطورات الخطيرة في الجمهورية اليمنية "؛ والذي أكدت فقراته على الموقف العربي الثابت بشأن الوقوف بجانب اليمن و دعم الشرعية الدستورية ممثلة في فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي، والترحيب والتأييد الكاملين للاجراءات العسكرية التي يقوم بها التحالف للدفاع عن الشرعية في اليمن، ودعوة الدول الاعضاء والمجتمع الدولي إلى توفير الدعم اللازم في الجوانب السياسية و الامنية و الاقتصادية و المالية.

وعملا بالمادة 54 من ميثاق الامم المتحدة، أرجو من سعادتكم ممتنة تعميم هذه الرسالة والقرار المذكور أعلاه على أعضاء مجلس الأمن وإصدارها كوثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) ناصرية العرجة فليتي
القائمة بالأعمال بالوكالة

التطورات الخطيرة في الجمهورية اليمنية

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- **بعد اطلاعه:**
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى مذكرة المندوبية الدائمة للجمهورية اليمنية لدى الجامعة بتاريخ 2015/3/8،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
- وبعد الاستماع إلى العرض الذي قدمه فخامة رئيس الجمهورية اليمنية، ومداخلات السادة رؤساء الوفود والأمين العام،

يقرر

1- التأكيد على استمرار تأييد ودعم ومساندة الشرعية الدستورية ممثلة في فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية وما يبذله من جهود وطنية للمحافظة على كيان الدولة اليمنية ومؤسساتها واستئناف العملية السياسية، والاستمرار في دعم نتائج مؤتمر الحوار الوطني ومخرجاته الذي وافقت عليه كافة الأطراف اليمنية وذلك استناداً إلى المبادرة الخليجية وآلياتها التنفيذية. كما يؤكد في هذا الصدد على ما جاء في القرارات الصادرة عن مجلس التعاون لدول الخليج العربية وقرارات مجلس جامعة الدول العربية وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة التي أيدت الشرعية الدستورية في اليمن وأدانت كل من يُعيق العملية السياسية أو إفشالها وفرض عقوبات عليهم.

2- التأكيد مجدداً على أهمية وضرورة الالتزام الكامل بالحفاظ على وحدة اليمن وسلامة أراضيه واحترام سيادته واستقلاله ورفض أي تدخل في شؤونه الداخلية والوقوف إلى جانب الشعب اليمني فيما يتطلع إليه من حرية وديمقراطية وعدالة اجتماعية وتمكينه من تحقيق التنمية الشاملة التي يسعى إليها.

3- رفض وإدانة ما أقدمت عليه جماعة الحوثيين من خطوات تصعيدية أحادية الجانب واعتبار ذلك انقلاباً وخروجاً على الشرعية الدستورية والإرادة الوطنية المتمثلة في مخرجات مؤتمر الحوار الوطني وتعطيلاً للعملية السياسية الانتقالية.

4- الترحيب والتأييد الكاملين للإجراءات العسكرية التي يقوم بها التحالف للدفاع عن الشرعية في اليمن، المُشكل من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وعدد من الدول العربية،

بدعوة من فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي رئيس الجمهورية اليمنية، وذلك استناداً إلى معاهدة الدفاع العربي المشترك، وميثاق جامعة الدول العربية، وعلى المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، وانطلاقاً من مسؤولياته في حفظ سلامة الأوطان العربية ووحدتها الوطنية وحفظ سيادتها واستقلالها.

5- التعبير عن الأمل في أن تؤدي هذه الإجراءات العسكرية الاضطرارية إلى إعادة الأمن والاستقرار إلى ربوع اليمن بقيادة شرعيتها الدستورية، والتصدي لكل محاولات جماعة الحوثي وبدعم من أطراف خارجية رامية إلى تهديد أمن اليمن والمنطقة والأمن القومي العربي، وتهديد السلم والأمن الدوليين وذلك عبر مصادرة الإرادة اليمنية وإثارة الفتن فيه وتفكيك نسيجه الاجتماعي ووحدته الوطنية.

6- مطالبة جماعة الحوثيين بالانسحاب الفوري من العاصمة صنعاء والمدن الأخرى والمؤسسات والمصالح الحكومية وإعادة تطبيع الوضع الأمني في العاصمة والمحافظات الأخرى وإعادة الأسلحة الثقيلة والمتوسطة إلى السلطات الشرعية الدستورية.

7- الاستجابة العاجلة لدعوة الرئيس اليمني بعقد مؤتمر في المملكة العربية السعودية تحت مظلة مجلس التعاون لدول الخليج العربية تُشارك فيه كافة الأطراف السياسية اليمنية الحريصة على أمن اليمن واستقراره لإجراء حوار سياسي، والترحيب بإعلان خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربية السعودية باستضافة هذا المؤتمر في مدينة الرياض.

8- الترحيب بالبيان الرئاسي الصادر عن مجلس الأمن بتاريخ 2015/3/22 الذي تضمن إلزام جماعة الحوثيين وحلفائهم بوقف اعتداءاتهم المتواصلة على كافة المحافظات اليمنية وخاصةً تعز وعدن، والاستجابة لطلب رئيس الجمهورية اليمنية لحماية الشرعية الدستورية والحفاظ على تنفيذ المبادرة الخليجية وقرارات مجلس الأمن الداعمة لها، علاوة على فرض عقوبات مشددة ضمن الفصل السابع على جميع من يخرق قرارات مجلس الأمن ويقدم المساعدة لميليشيات الحوثيين.

9- التأكيد على وقوف كافة الدول العربية الأعضاء في الجامعة إلى جانب اليمن قيادةً وشعباً في حربها المستمرة والمفتوحة ضد الإرهاب وأعمال القرصنة.

10- التأكيد على أهمية وضرورة اتخاذ تدابير عاجلة لمعالجة الوضع الإنساني الصعب والخطير الذي يواجهه اليمن في ظل تدهور الأوضاع الإنسانية والمعيشية التي ازدادت حدتها ومخاطرها مع ارتفاع أعداد من هم في أمسّ الحاجة إلى مساعدات إنسانية فورية وعاجلة إلى أكثر من 16 مليون شخص يعانون من نقص حاد وخطير في الغذاء والرعاية الطبية.

11- دعوة الدول الأعضاء والمجتمع الدولي إلى توفير الدعم اللازم في الجوانب السياسية والأمنية والاقتصادية والمالية لتمكين الجمهورية اليمنية من مواجهة التحديات التي تواجهها وتلبية لحتياجاتها التنموية بشكلٍ عاجل لضمان استقرار الأوضاع واستكمال الترتيبات المتعلقة بانجاز المرحلة الانتقالية.

(ق.ق: 625 د.ع (26) – 2015/3/29)

- يؤكد العراق موقفه فيما يخص الفقرات 4 و5 من مشروع القرار برفض التدخل العسكري من أي دولة بشؤون أي دولة أخرى. ويدعو لعتماد سبل الحوار والتفاهم لغرض الحل.
- موقف الجمهورية اللبنانية في موضوع اليمن: إن لبنان، تأكيداً منه على الموقف العربي الجامع والقائم على دعم الشرعية الدستورية في أي بلد عربي، وعلى لعتماد الحلول السلمية السياسية للأزمات العربية، وعلى عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول العربية، يشدد على الدور بأي موقف يقوم على الإجماع العربي ويدأى عن أي خطوة لا تحظى بالإجماع أو التوافق العربي، ويؤكد على ضرورة الإسراع بإنشاء قوة عربية مشتركة لصون الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب.

جامعة الدول العربية

مكتب الوفد الدائم لدى الأمم المتحدة

بناء عند تعليمات الامانة العامة لجامعة الدول العربية؛ أتشرف بأن أحيل إليكم طيه نسخة من القرار(624)، الصادر عن الدورة (26) لمجلس الجامعة على مستوى القمة المنعقدة في شرم الشيخ بتاريخ 28-2015/3/29، تحت عنوان "التطورات الخطيرة في دولة ليبيا". ونسترعي انتباهكم إلى فقرتيه رقم (3) و(4) بشأن الترحيب بقرار مجلس الامن رقم 2214(2015) المتضمن دعوة لجنة الامم المتحدة المشرفة على حظر السلاح الى سرعة البت في طلبات التسليح المقدمة من الحكومة الليبية لتمكينها من مواجهة الارهاب، ودعوة المجلس إلى إنشاء آلية تضمن منع تدفق السلاح والعتاد بحرا وجوا إلى التنظيمات والجماعات الارهابية التي تواصل العبث بمقدرات الشعب الليبي وحصد الارواح.

وعملا بالمادة 54 من ميثاق الامم المتحدة، أرجو من سعادتكم ممتنة تعميم هذه الرسالة والقرار المذكور أعلاه على أعضاء مجلس الأمن وإصدارها كوثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) ناصرية العرجة فليتي
القائمة بالأعمال بالوكالة

التطـورات الخطيـرة فـي دولـة ليبيـا

إن مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
  - وعلى ما جاء بالإعلان الصادر عن القمة العربية العادية (25) المنعقدة في الكويت بتاريخ 2014/3/26،
- وإذ يؤكد على الالتزام بالقرارات والبيانات الصادرة عن مجلس جامعة الدول العربيـة بـشأن تطورات الأوضاع في دولة ليبيـا، وآخرهـا القـرارات رقـم 7806 د.ع (142) بتـاريخ 2014/9/7 ورقم 7552 الصادر عن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري في دورته غير العادية بتاريخ 2015/1/15، ورقم 7873 د.ع (143) بتاريخ 2015/3/9،
- وإذ يعرب عن ارتياحه لاستئناف جولات الحوار الوطني الليبي بالمملكة المغربية تحت إشراف المبعوث الخاص برناردينو ليون، ويرحب بالأجواء الايجابية لهذه الجولات،
- وإذ يُعرب عن ترحيبه ودعمه للاجتماع الذي استضافته الجمهورية الجزائريـة الديمقراطيـة الشعبية للأحزاب السياسية الليبية، تحت رعاية المبعوث الخاص برناردينو ليون،
- وإذ يعرب عن الشكر والتقدير للدكتور ناصر القدوة مبعوث الأمين العام بشأن ليبيا على جهوده المقدرة،
- وإذ يعرب عن دعمه للجهود العربية المبذولة في إطار الأمم المتحدة، وخاصةً من جانـب كـل مـن جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية العضو العربي في مجلس الأمن، التي أسفرت عن تقديم ومناقشة مشروع قرار عربي في مجلس الأمن حول محاربة الإرهاب في ليبيا والتـي أدت إلـى صدور قرار مجلس الأمن (2214)،
- وإذ يُعرب عن تقديره للجهود التي تبذلها الحكومة الليبية المؤقتـة لمكافحـة "تنظـيم داعـش الإرهابي" والمجموعات التي بايعته وغيرها من الأفراد والجماعات والكيانات المرتبطة بتنظيم القاعدة في ليبيا،

يُقـرر

1- التأكيد مُجدداً على ضرورة الالتزام باحترام وحدة وسيادة ليبيا وسلامة أراضـيها، وعـدم التدخل في شؤونها الداخلية والحفاظ على استقلالها السياسي، والالتزام بالحوار الشامل بـين

القوى السياسية النابذة للعنف والتطرف ودعم العملية السياسية تحت رعاية مبعوث الأمم المتحدة إلى ليبيا.

2- تقديم الدعم الكامل بما فيه الدعم السياسي والمادي للحكومة الشرعية، وتوفير المساعدات اللازمة لها لصون وحماية سيادة ليبيا، بما في ذلك دعم الجيش الوطني حتى يستطيع مواصلة مهمته الرامية إلى القضاء على الإرهاب وبسط الأمن في ليبيا.

3- الترحيب بقرار مجلس الأمن 2214 الصادر في 2015/3/27 المقدم من المملكة الأردنية الهاشمية العضو العربي في مجلس الأمن حول مكافحة الإرهاب في ليبيا، متضمناً دعوة لجنة الأمم المتحدة المشرفة على حظر السلاح إلى سرعة البت في طلبات التسليح المقدمة من الحكومة الليبية لتمكينها من مواجهة الإرهاب.

4- دعوة مجلس الأمن إلى إنشاء آلية تضمن منع تدفق السلاح والعتاد بحراً وجواً إلى التنظيمات والجماعات الإرهابية التي تواصل العبث بمقدرات الشعب الليبي وحصد الأرواح.

5- العمل على تمكين الممثلين الدبلوماسيين للمؤسسات الشرعية المتمثلة في مجلس النواب والحكومة المنبثقة عنه في مباشرة مهامهم وفقاً للاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

6- الإعراب عن القلق البالغ إزاء استمرار المواجهات المُسلّحة على ضوء اتساع أنشطة المليشيات خارج إطار سلطة الدولة الليبية، ويُدين بالخصوص الجريمة النكراء ضد المواطنين المصريين بمدينة سرت والتفجيرات التي راح ضحيتها عشرات بين ليبيين ومصريين، بمدينة القبة، وذلك من قِبَل تنظيم داعش الإرهابي الذي يسعى إلى أن تكون ليبيا قاعدة ثالثة له بعد العراق وسورية، وجر المنطقة بأسرها إلى حربٍ شاملة.

7- تجديد الدعوة لدعم الحكومة الليبية في جهودها لتأمين وضبط الحدود مع دول الجوار، وذلك لوقف تدفق الجماعات الإرهابية وعصابات تجارة السلاح والمخدرات والهجرة غير الشرعية.

(ق.ق: 624 د.ع (26) – 2015/3/29)

(*) تتحفظ دولة قطر على القرار.